

في أصول الفقه

تتابع على تصنيفه ثلاثة من أئمة آل تيميّة

(١) مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر
(٢) شهاب الدين أبو المحاسن عبد الحليم بن عبد السلام
(٣) شيخ الاسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم

جمعها وبيّضها شهاب الدين أبو العباس الفقيه الحنبلي
أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني ، الحراني ، الدمشقي
المتوفي في سنة ٧٤٥ من الهجرة

حقق أصوله ، وفصله ، وضبط شكله ، وعلق حواشيه

محمد محيي الدين عبد الحميد

الناشر
دار الكتاب العربي
ص.ب : ٥٧٦٩-١١ بيروت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ذى الجَلاَل والكبرياء، وصلاته وسلامُه الأتمَّانِ الأكملاَنِ على خاتم الرسُلِ والأنبياء، وعلى آله وصحبه البَرَرة الأتقياَء.

وبعد، فهذا كتابُ «المُسَوَّدة» الذى تتابع على تصنيفه ثلاثة من أعْلاَم العُلمَاء من آل تَيمِيَّة الحرانِّيِّينَ:

أولهم: مجد الدين، شيخ الإسلام، أبو البَرَكَات، عبدُ السلام بن عبد الله ابن الخضر، أحد الحُفَّاظ الأثبات، المولود فى سنة ٥٩٠ والمتوفى فى سنة ٦٥٢ من الهجرة.

وثانيهم: ولدُهُ الشيخ الإمامُ، العلاَّمة، المفتى، شهابُ الدين، أبو المحاسن عبدُ الحليم بن عبد السلام، المتوفى فى سنة ٦٨٢ من الهجرة.

وثالثهم: الإمامُ، القدوة، العالم، الزاهد، الداعى إلى الله، الصابرُ على قضاء الله، شيخ الإسلام، تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن الثانى وحفيد الأول، المولود فى يوم الاثنين العاشر من شهر ربيع الأول من سنة ٦٦١، والمتوفى وهو سَجِينٌ فى قلعة دمشق فى ليلة الاثنين لعشرين خلت من شهر ذى القعدة فى سنة ٧٢٨ من الهجرة عن سبع وستين سنة وسبعة أشهر وعشرة أيام.

وقد كتب كل واحد من هؤلاء العلماء ما كتبه وتركه مسوّدة، ثم قيَّضَ الله لهم بَلَدِيَّهُمْ وتلميذَهم الفقيه الحنبلى أبا العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن عبدالغنى، الحرانى، الدمشقى، المتوفى فى سنة ٧٤٥ من الهجرة أى بعد وفاة شيخ الإسلام

ابن تيميَّة الحفيد بسبعَ عشَرةَ سنةً ، فجمع مسوَّداتهم ورتَّبها وبيضها ، ووضع علامة تميز كلام كل واحد منهم عن كلام الآخرين .

وأحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغنى الحرانى هذا تلميذ من تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية الحفيد ، كما ذكرنا ، وكما تشير إليه عبارة وردت فى كلام الحافظ الذهبى أحد تلامذة ابن تيمية ، ونقلها عنه ابن العماد فى شذرات الذهب ، وفيها يتحدث عن جمعه مسودة آل تيمية وتبييضها ، وذلك حيث يقول فى حوادث سنة ٧٤٥ «وفيها توفى شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن عبدالغنى ، الحرانى ، ثم الدمشقى ، الفقيه الحنبلى ، ولد سنة اثنتين وسبعمائة ، وسمع من ابن الموازينى وغيره ، وطلب بنفسه ، وكتب الكثير ، وسمع الكثير أيضا ، وتفقه فى المذهب وأصول الفقه ، وهو الذى بَيَّض مسوّدَة الأصول لابن تيمية ورتَّبهَا ، ذكره الذهبى فى المعجم المختصر فقال : من أعيان مذهبه ، فيه دين وتقوى ومعرفة بالفقه ، أخذ عنى ومعى ، توفى فى جمادى الآخرة بدمشق ، ودفن بمقبرة باب الصغير » اه .

فسنُّ أحمد هذا يوم مات ابن تيمية ست وعشرون سنة ، وهو حَرَّانى دمشقى كابن تيمية ، والذهبى يقول « أخذ عنى ومعى » فليس من المعقول إذن أن رجلا يعيش فى البلد التى يعيش فيها ابن تيمية فى الوقت الذى علا فيه ذكره وارتفع صيته ودارت حوله المناقشات الكثيرة ـ وهو مع كل هذا بلديُّه وعلى مذهبه ـ ثم لا يأخذ عنه ولا ينتفع بعلمه، فهو إذن تلميذ لابن تيمية ، ثم هو من بعد تلميذ لتلامذة ابن تيمية كالحافظ الذهبى .

ومنذ جمع أحمد كتاب المسوّدة ورتَّبه وبَيَّضه والناس يكتبونه ويتداولونه وينقلون عنه ، ثقة منهم بصاحبه ودقة نظره وجمعه أطراف المسائل وتحريرها ، وقد عثرنا على نصوص فى كثير من مؤلفات أهل العلم النَّبَغَة ينقلونها عن المسوّدة وينصون على نقلهم عنها ، نذكر لك بعضها فيما يلى :

(١) قال الشيخ العالم البارع الواسع الاطلاع محمد بن أحمد السفارينى فى شرح عقيدته (١/٢٦٧ طبع دمشق) ما نصه « قال شيخ الإسلام ابن تيمية روح الله روحه فى المسودة : التقليد قبول القول بغير دليل ، فليس المصير إلى الإجماع بتقليد ؛ لأن الإجماع دليل ، ولذلك يقبل قول النبى صلى الله عليه ولا يقال تقليد ، وقد قال أحمد رضى الله عنه فى رواية أبى الحارث : من قلد الخبر رجوت أن يسلم ، إن شاء الله تعالى ، فأطلق اسم التقليد على من صار إلى الخبر وإن كان حجة ، انتهى ملخصا » اه ، وهذا الكلام ورد مبسوطا بأطول من هذه العبارة فى ص ٥٥٣ من هذه المطبوعة .

(٢) وقال شهاب الدين أبو العباس أحمد بن عبد العزيز بن على بن إبراهيم ، الفتوحى ، الفقيه الحنبلى الأصولى ، فى كتابه شرح المختصر فى أصول فقه الحنابلة (ص١٢٠ط مطبعة السنة المحمدية) فى تفسير الطاعة ، مانصه « العبادة هى الطاعة ، قال الشيخ تقى الدين فى آخر المسودة : كل ما كان طاعة ومأمورا به فهو عبادة عند أصحابنا والمالكية والشافعية ، وعند الحنفية : العبادة ما كان من شرطه النية » وهذا الكلام بنصه مذكور فى ص ٥٧٦ من هذه المطبوعة .

(٣) وقال الفتوحى أيضاً فى تقسيم السجود إلى حرام وحلال (ص ١٢٢) ما نصه « فإن السجود نوع من الأفعال ذو أشخاص كثيرة ؛ فيجوز أن ينقسم إلى واجب وحرام ، فيكون بعض أفراده واجبا كالسجود لله تعالى ، وبعضها حراما كالسجود للصنم ، ولا امتناع لذلك ، قال المجد فى المسودة : السجود بين يدى الصنم مع قصد التقرب إلى الله تعالى محرم على مذهب علماء الشريعة ، وقال أبو هاشم من المعتزلة : إن السجود لا تختلف صفته ، وإنما المحظور القصد » اه ، وهذا الكلام بنصه وارد فى ص ٨٤ من هذه المطبوعة .

(٤) وقال أيضا فى بيان مسألة من العموم (ص ١٥٦) : « قال المجد

فى المسودة وهذا ظاهر كلام أحمد رضى الله عنه ، لأنه احتج فى مواضع كثيرة بمثل ذلك ، وكذلك أصحابنا ، قال المجد : وما سبق إنما يمنع قوة العموم ، لا ظهوره ، لأن الأصل عدم المعرفه لمـا لم يذكر » .

وهذا الـكلام مذكور بنصه فى مسألة « قال الشافعى : ترك الاستفصال من الرسول فى حكايات الأحوال ينزل منزلة العموم فى المقال » فى ص ١٠٨ و ١٠٩ من هذه المطبوعة ، وبين القولين كلام حذفه الفتوحى .

ونستنتج من هذه النقول الأربعة حقيقتين ، أولاهما أن ترتيب المسودة الذى رتّبها عليه الحرانى هو بعينه الذى وقع لنـا ، فإن الفتوحى يقول فى تفسير العبادة « قال الشيخ تقى الدين فى آخر المسودة » والحقيقة الثانية أن النسخ التى وقعت لهؤلاء العلماء كان مبينا فيها بعلامات خاصة ما قاله كل واحد من أئمة آل تيمية الثلاثة ، فإن الفتوحى ينسب الـكلام تارة لمجد الدين وتارة لتقى الدين كما رأيت فى النصوص التى أثرناها لك .

* * *

وحين اعتزمنا تحقيق هذا الـكتاب حصلنا على نسختين إحداهما صورت لنا عن نسخة مصورة محفوظة بين مخطوطات جامعة الدول العربية ، والثانية مخطوطة عنها بخط أحد النساخين ممن شَدَوْا قليلا من العلم ، ولمـا اعتزمنا السير فى العمل رأينا أن من العسير الذى لا يمكن تذليله الاقتصار على هاتين النسختين ، وذلك لأن النسخة المصورة أخذت عن نسخة أصابتها الأرَضَةُ فأكلت كثيرا من مواضع كلماتها والمنسوخة عنها قد ترك ناسخها بياضا فى كل مكان من هذه الأمكنة وفى كل مكان تعذر عليه فهم الـكلام أو قراءته فوق ما زاد من التحريف والتصحيف ، وتوقفنا وقتاً ليس بالقصير حتى هيأ الله لنا الحصول على نسخة خطية نسخت فى سنة ١٠٥٥ وكانت فى ملك أحد علماء نجد ، وهي نسخة جيدة الصحة إلا أنها رديئة الخط جدا ،

و بعد أن سرنا شوطا بعيداً فى تحقيق الكتاب (إلى ص ١٤٥ من هذه المطبوعة) علمنا أن عند أبناء المغفور له السيد محمد رشيد رضا نسخة كان قد استنسخها لنفسه عن نسخة خطية محفوظة بالمكتبة الظاهرية بدمشق ، وقد تفضل السيد المعتصم بن السيد محمد رشيد رضا بإعارتنا هذه النسخة ، وحينئذ اجتمع لنا من هذا الكتاب أربع نسخ ، وقد رمزنا للنسخة النجدية بالحرف ا وهى التى جعلنا مدار التحقيق عليها ، ورمزنا للمصورة بالحرف ب ، ورمزنا لنسخة السيد محمد رشيد رضا بالحرف د ولم نتقيد فى أصل الكتاب بواحدة من هذه النسخ ، بل اخترنا أوضحها عبارة وأقربها فهما ، ثم نبهنا على ما يخالفها فى حواشى الكتاب ، وتجد ذلك كله مبينا فى أسفل صفحات هذه المطبوعة ، وماتعذرت قراءته من مصورة جامعة الدول العربية وضعناه بين معقوفين هكذا [ ] كاوضعنا بين هذين المعقوفين ما وجدناه من الزيادة فى بعض النسخ عمافى بعضها الآخر ، وقد زدنا من عند أنفسنا حرفا أو كلمة يتبين بها الكلام فوضعنا ذلك بين هذين المعقوفين أيضاً ، وإذا فما تراه بين المعقوفين على ثلاثة أنواع فكل ما تجده بينهما من غير بيان فهو مما يعد ساقطاً من مصورة جامعة الدول العربية ، وماتراه بينهما وهو من زيادة نسخة على نسخة بينا النسخة المزيد فيها برمزها، وما زدناه من عند أنفسنا بيناه أيضاً ، وهذا النوع قليل جداً .

* * *

بقى الإشارات إلى ما كتبه كل واحد من أئمة آل تيمية الثلاثة ، وهذه مسألة مشكلة ، فقد وجدنا لكل نسخة من هذه النسخ اصطلاحا خاصا ، فأما مصورة جامعة الدول العربية فقد أكلت الأرضة البيان الذى وضعه كاتبها فى أولها ، وأما مخطوطة نجد فلم يشر ناسخها إلى شىء من ذلك بتة ، وأما مخطوطة السيد محمدرشيد رضا فقد كتب ناسخها بيانا فى الصفحة الأولى منها ، وزاد على ذلك بأنه كان يكتب فى أوائل الفصول والمسائل كلمة «شيخنا» يريد به شيخ الإسلام تقى الدين بن تيمية ،

أو كلمة «والد شيخنا» يريدبه شهاب الدين عبدالحليم بن تيمية ، ومعلوم أن ما ذكره مهملا عن إحدى هاتين الـكلمتين فهو مما كتبه مجد الدين ابن تيمية الجد لأنه هو صاحب الأصل ، والشيخان بعده يزيدان على ما كتبه .

وقد كنا من أول الـكتاب نضع الحروف التى وضعها ناسخ النجدية من غير بصر ولا تمييز لأن هذا اصطلاح خاص ومكان علمه قلب الناسخ أو من نسخ عنه ، وليس يعلم الغيب إلا الله ، فلما وقعت لنا مخطوطة السيد محمد رشيد رضا اكتشفنا سر هذه الغوامض ، فأنت ستقف ابتداء من ص ١٤٥ على ما يبين لك ذلك بيانا شافيا ، فما ترك بلا إشارة فهو من كلام الجد ، فـكان ترك العلامة له علامة ، وما كتب قبله « والد شيخنا » فهو من كلام ولده شهاب الدين ، وما كتب بجواره « شيخنا » فهو من كلام حفيده تقى الدين .

وإن كنت إنما تريد علم هؤلاء ــ أو العلم المحرر فى حدِّ ذاته ــ فلن يعنيك أن يكون قائله الجد أو الأب أو العَيْلَم الزخار .

* * *

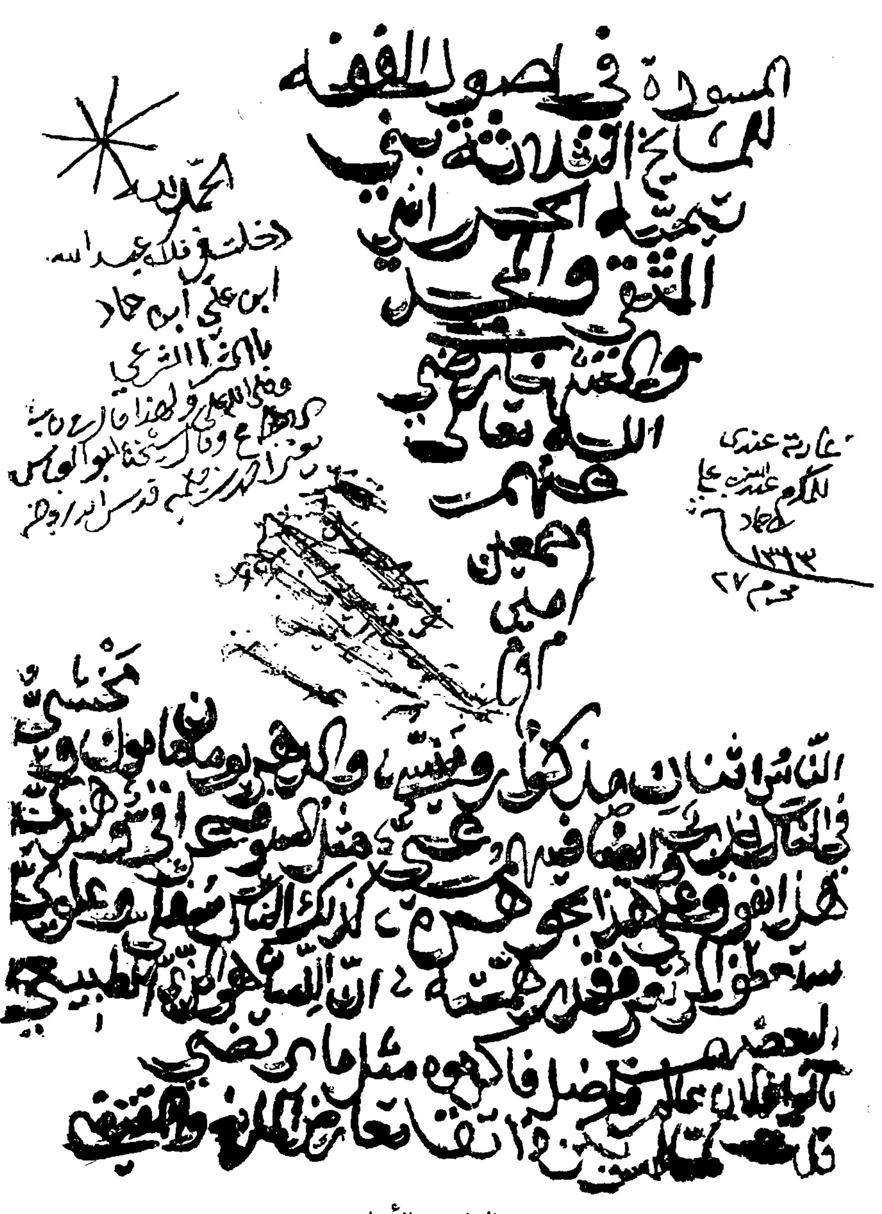
وبعد ، فهذا كتاب «المسوّدة» الذى تتابع على تأليفه ثلاثة من أئمة آل تيمية بعد أن قضيت فى تحقيقه ومراجعته سنتين كاملتين ، أو على التحقيق بعد أن قضيت فى ذلك أوقات فراغى كلها فى مدة سنتين كاملتين ، أقدمه لقراء العربية الذين يهمهم الدقة فى البحث ، وبلوغ الغاية فى التحرير ، واستقصاء الجهد فى التحرى وتتبع أقوال القائلين ، مع استقامة العبارة عن ذلك كله ووضوحها ، وان أترك القلم حتى أذكر خصيصة هذا الـكتاب من بين كتب أصول الفقه المشهورة رغم كثرتها واختلاف طرق مؤلفيها ، فقد راعنى فى مباحث هذا الـكتاب أمران أرى أن لا مندوحة لى عن بيانهما ؛ أما أولهما فبيان أصحاب الأقوال فى المسائل المختلفِ فيها بيانا مستقصياً يدل على طول الباع وسعة الاطلاع ، وأما ثانيهما فهو ما اصطلح علماء الأصول على

تسميته « تحرير محل النزاع » فإنك لتقرأ هذا الكتاب فى موضوع ما ، فتجد الأئمة الثلاثة يذكرون مسألة و يبينون فيها مذاهب العلماء فى إيجاز ، ثم لا يزالون يضعون المسألة بعد المسألة فى نفس الموضوع وفى كل مسألة منها يوضحون فرقاً بين قول وقول حتى إذا تمت مسائل هذا الموضوع يكون الفرق بين الأقوال قد اتضح غاية الاتضاح فتستطيع أن تحدد تحديداً دقيقاً موطن اتفاق أصحاب هذه الأقوال وموطن اختلافهم.

ولا أشك فى أنه قد كان فى عزم شيخ الإسلام أن يعيد النظر فى ترتيب هذا الكتاب ، وأن يضيف إليه شيئا من البسط والاستدلال كعادته فى سائر مؤلفاته ، ولكن اشتغاله بالدعوة إلى الله ، ووقوفه فى وجه الحاسدين له الشاغبين عليه ، واستماع الأمراء والسلاطين إلى أقوال الناقمين وتعرضه للمحنة ، كل أولئك حال بينه و بين مايريد ، ومع ذلك فالكتاب على حاله من خير ما أخرج للناس من كتب أصول الفقه ، وسيجد منه الباحث غناء عن مطالعة كثير من الأمهات ، جزى الله مؤلفيه عما بذلوا فيه من الجهد خير ما يجزى العاملين المصلحين من علماء هذه الأمة .

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا ، وهب لنا من لدنك رحمة ؛ إنك أنت الوهاب.

كتبه المعتز بالله تعالى
محمد محيي الدين عبد الحميد



الراموز الأول

وهو صفحة عنوان الكتاب من النسخة المرموز لها بالحرف ا

يدل على حسن المأمور به وإنما يدل على طلب الفعل بصيغة عاجلة من الوجه الذي يجب ولا يقتضي الوجوب

وهذا هو المعول عليه قلت فيه فائدتان احداهما نفي الاول والثانية قوله يدل على طلب

والاستدعاء فجعل مدلول الامر الاعلى الامر فصل قال [illegible] شرط الوجوب

تحقق العقاب على الترك هذا هو المختار وهو قول القاضي ابي بكر خلافا للمعتزلة مسألة

في ان الامر صيغة حقيقة الجويني [illegible] هذه العبارة على كلا المذهبين مذهب مثبتي كلام النفس

ومذهب نفاته فقولنا صيغة الامر عند من اثبته معناه ان لهذا المعنى صيغة عبارة

تشعر به واما من نفاه فقوله صيغة الامر مثل قولك [illegible] وان الاشعرية

القائلين بالوقف اختلفوا في تنزيل مذهبهم فمنهم من [illegible] مشتركة وضعا ومنهم من قال

المعنى بالوقف انا لا ندري على اي شيء وضع [illegible] في اللسان فهو اذا اشكل

فيه [illegible] ومنهم من قال ان نفس الامر والنهي صيغة وان [illegible] هي دالة عليه بل الصيغة نفسها

هي الامر والنهي والشيء لا يدل على نفسه قالوا وانما يصح هذا على قول المعتزلة الذين يقولون

الامر والنهي الارادة والكراهة والاشعرية الذين يقولون هما معنى قائم بالنفس والصيغة

دالة على ذلك المعنى وحكاه عنهم واضح [illegible] المذهب فاذا [illegible]

الصيغتين الامر والنهي قال [illegible] الصيغة دالة بنفسها على الامر [illegible]

يقول المتكلمين والاولى [illegible] الامر والنهي عن الصيغة بل ذكر قول وصيغة والشيء الدال على نفسه

قلت هو قول القاضي وموافقه [illegible] من وجهين احدهما ان الامر مجموع اللفظ والمعنى

فاللفظ دال على التركيب وليس هو عين المدلول الثاني ان اللفظ دال على صيغته [illegible]

[illegible] امر او لم [illegible] الامر [illegible] عن صيغة الامر [illegible]

[illegible] في اول كتابه [illegible] مسائل [illegible] في [illegible]

[illegible] يستدعي به الاعلان الادنى فعله وذكر اشتراط [illegible] له فوائد [illegible]

وحاصل قول [illegible] الذي هو استدعاء الاعلان الادنى على وجه الحكم والتفصيل

لا يقبل التزايد والتفاضل كسائر [illegible] وجائز ولازم وقولنا في الخبر صادق وكاذب وفي الصفات

عالم [illegible] ذلك كله لما انتظم واحد وكان حقيقة واحدة فلا يقال اعلم واصدق واكذب و

كما لا يمكن ان يكون معرفة المعلوم على ما هو به [illegible] الاستدعاء وسلم اختلاف

بحسب الثواب والعقاب لتعدد [illegible] كاختلاف العلم بالنسبة الى المعلومات وسلم له

[illegible] ان الصدق هو الشيء الواحد والكذب لا يتفاوت [illegible] العلم والمعرفة بناء على

مسائل الايمان وذكر في حجة المخالفة صحة التفاضل [illegible] اوجب واحسن وابغض وانجح

وان الاحكام [illegible] الفعل [illegible] الزيادة [illegible] الحقيقة [illegible]

الراموز الثاني

وهو الصحيفة ٤ من النسخة المرموز لها بالحرف ا

التحسين والتقبيح وهذا آخر الكتاب والحمد لله وحده وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا حسبنا الله ونعم الوكيل ونستعينه
على الأمور كلها ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم كتبه على يد مالكه الفقير
إلى ربه العزيز الغفور عثمان بن عبد العزيز بن منصور بن إبراهيم بن حمد بن محمد
بن حسين الحسيني الناصري ثم العمروي التميمي النجدي الحنبلي
يسأل من مولاه العفو والغفران وذلك في شهر ربيع الأول
من سنة 1248 الف ومائتين وثمان وأربعين من الهجرة النبوية
على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى السلام في بلد المجمعة حال
ارتحالنا إلى الشام ارتحلنا في أول رجب تلك السنة وارتحلنا منها إلى الحج
وهذه مسودة الشيخ رحمهم الله

لم يبق لي مال يباع بدرهم ... تغنيك حالة منظري عن مخبري
إلا بقية ماء وجه صنته ... أن لا يباع وقد وجدتك مشتري

الجواب

أبشر لقد وافيت من ما جاله عند العطاء والجود غير مقصر
ستعود مسرورا كأنك لم تبع ... ما صنته وكأننا لم نشتري

ولبعض حفظة القرآن

كلام قديم لا يمل سماعه ... منزه عن قولي وفعلي ونيتي
به أشتفي من كل داء ونوره ... دليل لقلبي عند جهلي وحيرتي
فيا رب متعني بحروفه ... ونور به قلبي وسمعي ومقلتي

الراموز الثالث

وهو الصفحة الأخيرة من النسخة المرموز لها بالحرف ا

نفيا او ظاهرا وهذا منقول عن الشافعي وامامنا واكثر الفقهاء
وقوم يطلقونه على القطعي دون ما فيه احتمال وهذا هو
الغالب على عرف المتكلمين
فصـــل والظاهر هو لفظ معقول يبتدر الى فهم البصير
بجهة الفهم منه معنى مع تجويز غيره مما لا يبتدره الظن
والفهم هذا حد الاسفراييني وصوبه الجويني وزيف ما سواه
فصـــل العموم ما عم شيئين فصاعدا قاله ابو الطيب
والقاضي وهو مدخول من وجوه ٥ قال والد شيخنا
ومعظم اصحابنا واكابر الشافعية قالوا به وحده ابو الخطاب
والرازي باللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع
واحد وزاد الشريف المراغي بعد فصاعدا مطلقا وحده ابو زيد
واكابر الحنفية بما انتظم جمعا من المسميات لفظا او معنى وفسروا
قولهم لفظا باسماء الجموع وقولهم معنى بما سوى ذلك
من الفاظ العموم وزيف الفخر اسمعيل الحد الاول والثالث
بكلام شاف وارتضى بانه اللفظ الدال على مسمياه لا ينحصر في عدد
فصـــل في حد العلم ذكر ابو الطيب عن اصحابهم فيه
حدودا منها لفظ اليقين والازالات والثقة ثم ذكر عن المعتزلة
حده بلفظ الاعتقاد وابطله بانه لا يدخل فيه العلم القديم
وحده ابن الباقلاني والقاضي ابو يعلي وغيرهما بانه معرفة
المعلوم على ما هو به وزيف الجويني اكثر الحدود واختار
تمييزه ببحث وتقسيم من غير تحرير حد ٥ قال والد شيخنا

الراموز الرابع

وهو الصفحة رقم ٥٥٩ من النسخة المرموز لها بالحرف د

وخطابه او على تكليفه بالافعال او على صفة للافعال فثبتت بالشرع او على هيئة يكون الفعل عليها باذن الشرع قال بعض اصحابنا قد نص احمد رحمه الله ان الحكم الشرعي خطاب الشرع وقوله وقد قال كل واحد من هذه الاقوال قوم من الناس وللاختلاف مقامان احدهما مسئلة التحسين والتقبيح والثاني كسب العباد

كتب في آخر النسخة المنقول عنها هذه ما نصه

آخر ما وجدنا من المسودة التي بخط الشيخ مجد الدين رحمه الله وبخط ابنه وبخط حفيده الشيخ تقي الدين رضي الله عنهم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما وحسبنا الله ونعم الوكيل

تم هذا الكتاب على يد الحقير حامد بن الشيخ اديب التقي الحسيني نسخًا ومقابلة في المكتبة الظاهرية الكائنة بدمشق الشام حرسها الله وسائر بلاد المسلمين في اواخر شعبان سنة الف وثلاثمائة وخمسة وعشرين سنة ١٣٢٥ عفي عنهما وعمن دعا لهما آمين آمين

الراموز الخامس

وهو الصفحة الأخيرة من النسخة المرموز لها بالحرف د

الراموز السادس

النصف الأول من اللوحة ١٠٢ من النسخة المرموز لها بالحرف ب المصورة